لفظة استفهام ومعناه جحد اي لا يهدي الله لما علم من تصميمهم على كفرهم
بانهم كفروا بعد ايمانهم وبعدما شهدوا ان الرسول حق وجاءهم البينات
اي الحجج الظاهرة على صدق النبي صلى الله عليه وسلم والله لا يهدي
القوم الظالمين اي الكافرين اولئك جزاؤهم ان عليهم لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين والمراد بالناس المؤمنون او العموم فان الكافر
يلعن منكر الحق والمرتد عنه ولكن لا يعرف الحق بعينه تنبيه دلت هذه
الاية بمنطوقها على جواز لعن القوم المذكورين وبمفهومها على جواز
لعن غيرهم من الكفار الذين لم يكفروا بعد ايمانهم قال البيضاوي ولعل
الفرق انهم اي هم المطبوعون على الهدى ما يوسون عن الرحمة
بخلاف غيرهم اي فلا يلعن الكافر الا صلى المعين حيا ولا ميتا وكالاصلي
المرتد واما لعن الكافر على العموم فيجوز خالدين فيها اي اللعنة او
النار او العقوبة المدلول باللعنة عليها لا يخفف عنهم العذاب
ولا هم ينظرون اي يمهلون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا
عملهم اي قصدوا بتلك التوبة فان الله غفور لهم يقبل توبتهم رحيم
بهم يتفضل عليهم وذلك ان الحارث بن سويد لما ارتد ولحق بالكفار
ندم فارسل الى قومه ان سلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لي
من توبة فارسل اليه اخوه الجلاس بالاية فاقبل الى المدينة فتاب
وقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم توبته ونزل في اليهود ان الذين
كفروا بعيسى والانجيل بعد ايمانهم بموسى والتوراة ثم ازدادوا كفرا
بمحمد صلى الله عليه وسلم والقران وقيل كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم
بعدما امنوا به قبل مبعثه ثم ازدادوا كفرا بالاصرار والعناد والطعن
فيه والصد عن الايمان ونقض الميثاق لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون
اي الثابتون على الضلال فان قيل قد وعد الله تعالى بقبول توبة

من

من تاب فما معنى قوله تعالى لن تقبل توبتهم اجيب بان محل القبول
اذا كان قبل الغرغرة وهؤلاء توبتهم كانت بعدها او انهم لم يتوبوا اصلا
فكنى عن عدم توبتهم بعدم قبولها او ان توبتهم لا تكون الا نفاقا ان
الذين كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل من احدهم ملء اي مقدار
ما يملأها من الارض شرقها الى غربها ذهبا تغليظا في شأنهم وابراز
حالهم في صورة حال الآيس من الرحمة فان قيل لم قال في الاية
الاولى لن تقبل بغير فاء وفي هذه فلن يقبل بالفاء اجيب
بان الفاء انما دخلت في جزاء لشبه الذي بالشرط وايذانا بسبب
امتناع الفدية على الموت على الكفر بخلاف الاية الاولى لا دليل
فيه على السبب كما تقول الذي جاءني له درهم ثم يجعل المجيء سببا
لاستحقاق الدرهم بخلاف تركها فله درهم ونصبه ذهبا على التمييز
كقولهم عشرون درهما وقوله تعالى ولو افتدى به محمول على المعنى
كانه قيل فلن يقبل من احدهم فدية ولو افتدى بملء الارض ذهبا او
معطوف على مضمر تقديره فلن يقبل من احدهم ملء الارض ذهبا لو
تقرب به في الدنيا ولو افتدى به من العذاب في الآخرة ويجوز ان
يراد ولو افتدى بمثله لقوله تعالى ولو ان للذين ظلموا ما في الارض
جميعا ومثله معه والمثل يحذف كثيرا في كلامهم كقولك ضربت ضرب زيد
وابو يوسف ابو حنيفة تريد مثله اولئك لهم عذاب اليم اي مؤلم وما
لهم من ناصرين اي ما يدفع عنهم العذاب ومن مزيدة للاستغراق
روى انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله لاهون اهل
النار عذابا يوم القيامة لو ان لك ما في الارض من شيء لكنت تفتدي
به فيقول نعم فيقول اردت منك اهون من ذلك وانت في صلب ادم
ان لا تشرك بي شيئا فابيت الا ان تشرك بي لن تنالوا البر اي لن تبلغوا

Copyright King Saud University